

تاج العروس من جواهر القاموس

" مُصَدَّرًا أَتْلَعَ مِثْلَ الْفَارِسِ .

" يَسْتَقْبِلُ الرَّيْحَ بِأَنْفِ خَانِسٍ .

" فِي مِثْلِ جِلْدِ الْحَنْطُيَاءِ الْيَابِسِ وَالْحَنْطُوبُ كَزُنْبُورٍ هِيَ الْمَرْأَةُ

الضَّخْمَةُ الرَّدِيئةُ الْقَلِيلَةُ الْخَيْرِ قَالَ ابْنُ مَنَظُورٍ وَغَيْرُهُ .

وَالْحَنْطَابُ بِالْكَسْرِ هُوَ الْقَصِيرُ الشَّكْسُ كَكَتَفٍ هُوَ الْمَصَّعْبُ الْأَخْلَاقِ

وَالْحَنْطَابُ بْنُ عَمْرِو الْفَقْعَعَسِيِّ إِلَى فَقْعَعَسِ بْنِ طَارِيفِ بْنِ عَمْرِو بْنِ

قُعَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ابْنِ دُودَانَ بْنِ أَسَدٍ وَفِي نَسْخَةِ الْقَعْنَبِيِّ .

ح ط ر ب .

حَظْرَبَ قَوْسَهُ إِذَا شَدَّ تَوْتِيرَهَا وَحَظْرَبَ السِّقَاءَ : مَلَأَهُ فَتَحَظْرَبَ

: اِمْتَلَأَ وَالْمُحَظْرَبُ كَالْمُخَضَّرِمِ : الشَّدِيدُ الْفَتْلُ يُقَالُ : حَظْرَبَ

الْحَبْلَ وَالْوَتَرَ : أَجَادَ فَتَلَاهُ وَالْمُحَظْرَبُ : الرَّجُلُ الشَّدِيدُ

الشَّكِيمَةُ وَقِيلَ : شَدِيدُ الْخَلْقِ وَالْعَصَبِ مَفْتُولُهُمَا وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ

السَّكَيْتِ أَنَّهُ هُوَ الصَّيِّقُ الْخَلْقُ قَالَ طَارِفَةُ بْنُ الْعَبْدِ : .

وَأَعْلَمُ عِلْمًا لَيْسَ بِالظَّنِّ أَنَّهُ ... إِذَا ذَلَّ مَوْلَى الْمَرْءِ فَهُوَ

ذَلِيلٌ .

وَأَنَّ لِسَانَ الْمَرْءِ مَا لَمْ يَكُنْ لَهُ ... حَصَاةٌ عَلَى عَوْرَاتِهِ لَدَلِيلٌ .

وَكَائِنٌ تَرَى مِنْ لَوْذَعِيٍّ مُحَظْرَبٍ ... وَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ الْعَزِيمَةِ جَوْلٌ

وَضَرْعٌ مُحَظْرَبٌ : ضَيِّقُ الْأَخْلَاقِ وَتَحَظْرَبَ الرَّجُلُ : اِمْتَلَأَ عَدَاوَةً

أَوْ طَاعَامًا وَغَيْرَهُ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : التَّحَظْرَبُ : اِمْتِلَاءُ الْبَطْنِ كَذَا فِي

لسان العرب .

ح ط ل ب .

الْحَظْلَبَةُ أَهْمَلُ الْجَوْهَرِيِّ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ دَرِيدٍ : هُوَ الْعَدْوُ وَيُقَالُ هُوَ

السُّرْعَةُ فِي الْعَدْوِ وَنَقَلَهُ الصَّاعِنِيُّ وَأَبُو حَيْثَانَ هَكَذَا .

ح ق ب .

الْحَقَبُ مُحَرَّرٌ كَقَةِ : الْحِزَامُ الَّذِي يَلْبِي حَقْوَ الْبَعِيرِ أَوْ هُوَ حَبْلٌ يُشَدُّ

بِهِ الرَّحْلُ فِي بَطْنِهِ أَيْ الْبَعِيرِ مِمَّا يَلْبِي ثِيْلَهُ لِئَلَّا يُؤْذِيَهُ

التَّصْدِيرُ أَوْ يَجْتَذِبَهُ التَّصْدِيرُ فَيُقَدِّمَهُ .

وَحَقَبَ بِالْكَسْرِ كَفَرَحَ إِذَا تَعَسَّرَ عَلَيْهِ الْبَوْلُ مِنْ وَقُوعِ الْحَقَبِ عَلَى ثِيْلِهِ أَيْ وَءَاءِ قَضِيْبِهِ وَرُبَّمَا قَتَلَهُ وَلَا يُقَالُ : نَاقَةٌ حَقَبَةٌ لِأَنَّ النَاقَةَ لَيْسَ لَهَا ثِيْلٌ بَلْ يُقَالُ : أَخْلَفْتُ عَنِ الْبَعِيرِ لِأَنَّ بَوْلَهَا مِنْ حَيَائِهَا وَلَا يَبْلُغُ الْحَقَبُ الْحَيَاءَ فَالْإِخْلَافُ عَنْهُ أَنْ يُحْوَلَ الْحَقَبُ فَيُجْعَلَ مَا بَيْنَ خُصَيْتَيْ الْبَعِيرِ وَيُقَالُ : شَكَلْتُ عَنْ الْبَعِيرِ وَهُوَ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَ الْحَقَبِ وَالتَّصْدِيرِ خَيْطًا ثُمَّ تَشُدُّهُ لِيُثَلَّ يَدْنُو الْحَقَبُ مِنَ الثَّيْلِ وَاسْمُ ذَلِكَ الْخَيْطِ : الشَّكَالُ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مِنْ أَدَوَاتِ الرَّحْلِ : الْغَرَضُ وَالْحَقَبُ فَأَمَّا الْغَرَضُ فَهُوَ حِزَامُ الرَّحْلِ وَأَمَّا الْحَقَبُ فَهُوَ حَبْلٌ يَلِي الثَّيْلَ .

وَفِي حَدِيثِ عُيَادَةَ بْنِ أَحْمَرَ " وَرَكِبْتُ الْفَحْلَ فَحَقَبَ فَتَفَاجَّ يَبُولُ فَنَزَلْتُ عَنْهُ " حَقَبَ الْبَعِيرُ إِذَا احْتَبَسَ بَوْلُهُ وَحَقَبَ الْمَطَرُ وَغَيْرُهُ حَقَبًا : احْتَبَسَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَيُقَالُ حَقَبَ الْعَامُ إِذَا احْتَبَسَ مَطَرُهُ وَهُوَ مَجَازٌ كَمَا فِي الْأَسَاسِ وَمِثْلُهُ فِي الرُّوضِ لِلْسَّهْلِيِّ وَفِي الْحَدِيثِ " حَقَبَ أَمْرٌ النَّاسُ " أَيْ فَسَدَ وَاحْتَبَسَ مِنْ قَوْلِهِمْ : حَقَبَ الْمَطَرُ أَيْ تَأَخَّرَ وَاحْتَبَسَ كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَحَقَبَ الْمَعْدِنُ إِذَا لَمْ يُوْجَدْ فِيهِ شَيْءٌ وَهُوَ أَيْضًا مَجَازٌ كَمَا قَبْلَهُ وَحَقَبَ نَائِلُ فُلَانٍ إِذَا قَلَّ وَانْقَطَعَ كَأَحَقَبَ فِي الْكُلِّ وَالْحَاقِبِ : هُوَ الَّذِي احْتَجَّ إِلَى الْخَلَاءِ فَلَمْ يَتَذَيَّرْ وَحَصَرَ غَائِطَهُ شُبَّهَ بِالْبَعِيرِ الْحَقَبِ الَّذِي قَدْ دَنَا الْحَقَبُ مِنْ ثِيْلِهِ فَمَنَعَهُ مِنْ أَنْ يَبُولَ وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ " لَا رَأْيَ لِحَازِقٍ وَلَا حَاقِبٍ وَلَا حَاقِنٍ " وَفِي آخِرِ " نُهْيَ عَنْ صَلَاةِ الْحَاقِبِ وَالْحَاقِنِ "